



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

قرار وزير العدل

رقم 299 لسنة 2013 م

بإنشاء مؤسسة إصلاح وتأهيل محلية

وزير العدل .

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 م بشأن الأمن والشرطة
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 1373 و.ر في شأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012 م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 م بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار وزير العدل رقم (967) لسنة 2012 م بإعادة تنظيم جهاز الشرطة القضائية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 م باعتماد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى قرار وزير العدل رقم (967) لسنة 2012 م بإعادة تنظيم جهاز الشرطة القضائية .
- وعلى كتاب السيد / رئيس جهاز الشرطة القضائية رقم (3 - 47 - 307) المؤرخ 2013 / 1 / 10 م .
- وبناء على ما عرضة السيد / مدير مكتب الوزير .

قرر

مادة (1)

تنشأ مؤسسة إصلاح وتأهيل محلية تحت أسم مؤسسة الإصلاح والتأهيل "جنودية النساء" و يكون مقرها مدينة غريان في نطاق مؤسسة الإصلاح والتأهيل جنودية الرئيسي وتتولى ممارسة مهامها وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2005 م في شأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل ولائحته التنفيذية.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، على الجهات المختصة تنفيذه .

صلاح بشير المرغني

وزير العدل



الموافق 13 / 3 / 2013 م
عدد 6 : 6